

638/539 سلسلة نور على الدرب / عبدالعزيز بن باز - بن باز -

مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. واسعد الله اوقاتكم بكل خير. هذه حلقة جديدة مع رسائلكم في البرنامج نور على الدرس. وسعيد في هذه الحلقة نعرضها على سماحة الشيخ عبد العزيز ابن عبد الله بن باز - [00:00:00](#)

الرئيس العام لادارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد مع مطلع هذه الحلقة نرحب به سماحة الشيخ. ونشكر له تفضله باجابة السادة المستمعين فاهلا وسهلا بالشيخ عبد العزيز. حياكم الله اولى ركائد هذه الحلقة رسالة وصلت الى برنامج من احد الاخوة المستمعين رغم ذلك بالحروف - [00:00:20](#)

قالوا الصاد مصري ومقيم في قميص مشيوط اقول يسأل تفسير قول الحق تبارك وتعالى اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله - [00:00:46](#)

وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد هذه الآية الكريمة ذكر اهل التفسير انه نزلت بالانصار لما ارادوا ان يدعوا الجهاد وان يتفرغوا في مزارعهم - [00:01:05](#)

انزل الله بها قوله جل وعلا وانفقوا في سبيل الله ولا التهلكة التأخر عن الجهاد مع القدرة ولاية عامة القاعدة الشرعية ان الاعتبار بالنصوص بعموم الالفاظ لا بخصوص الاسباب فلا يجوز للانسان ان يبقي هذه التهلكة - [00:01:23](#)

كان يوقع نفسه من شقق ويقول توكل على الله اني اسلم او بتناول السم ويقول توكل على الله اني اسلم او يطعن نفسه من سلاح ويقول انا اترك الله اني اسلم كل هذا لا يجوز - [00:01:51](#)

يجب عليه التفاعل عن اسباب الهلكة وان يتحرز منها الا بالطرق الشرعية كالجهاد ونحوه جزاكم الله خيرا بعد هذا ننتقل الى سؤال اخر لاخينا صاحب هذه الرسالة اذ يقول ازلت في العام الماضي ولله الحمد والمنة. وقد رميت جمرات عن زوجتي ولم تكن حاملا ولا مريضا - [00:02:07](#)

وكان معي اربعة اطفال صغار وشاهدت الزحام فلم ارها تستطع الرمل. فهل هذا يجوز؟ ام انها تركت واجبة؟ وماذا عليها الامر اذا كان الحال ما ذكرتم فلا شيء عليها لان - [00:02:36](#)

فاعطيها الرجل ومن حجارة مع الاطفال خطر عظيم واضاعة الاطفال خطر عظيم فهي معذورة بوجود الاطفال التي فيها في التوكيد نعم جزاكم الله خيرا. يقول استعملت زوجتي وسيلة لتنظيم النخل - [00:02:55](#)

وذلك لكونها ارهقت في الانجاب المتتالي كل عام وقد عذمت انها بعد مرور خمسة اعوام ستترك هذه الوسيلة. علما بانها قد وضعت اربع مرات اكبرهم عنده والان اربع سنوات ونصف فما هو رأي سماحتكم جزاكم الله خيرا - [00:03:16](#)

يقول على زوجتي وسيلة لتنظيم النخل. وذلك لكونها ارهقت في الانجاب المتتالي كل عام وقد عذمت انها بعد مرور خمسة اعوام ستترك هذه الوسيلة. علما بانها قد وضعت اربعة اطفال - [00:03:38](#)

اكبرهم عنده اربع سنوات ونصف. فما هو توجيهكم؟ جزاكم الله خيرا نهى عن الاستعمال وسائل تنظيم النسل اذا جاءت الحاجة الى ذلك ولكن يكون ذلك في وقت الرضاع في السنة الاولى والسنة الثانية - [00:03:58](#)

حتى لا يضرها الحمل المتتابع وحتى لا يمنع عن التربية الشرعية لاطفالها اذا كانت تصور بالحمل على الحمل من تربية الاولاد وفي

صحتها فلا حرج من التنظيم في حدود السنة او سنتين ايام جزاكم الله خيرا يقول عندي قطعة - [00:04:20](#)

او ميراث من ابي المتوفى وهذا الميراث لم يوزع حتى الان وقد تركتها لاختي يزرعونها ويأخذون ما يأتي منها وقد يسر الله لي رزقا غيرها. فهل اكون بهذا مقصرا في حق اولادي؟ لاحقيتهم في هذه الارض - [00:04:45](#)

اي نعم. يقول اني قطعة ارض ميراث من اب المتوفى. هذا الميراث لم يوزع حتى الان. وقد تركتها يزرعونها ويأكلون ما يأتي منها. وقد يسر الله لي رزقا غيرها فهل اكون بهذا مقصرا في حق اولادي؟ باحقيتهم في هذه الارض - [00:05:07](#)

لا حرج عليك فلست مقصرا بل محسنا واولادك لهم الله انت حي وتقوم عليهم الان ولا حق له الحق له اذا سمحت في هذا لاختوك مراعاة لحاجتهم او لصلة الرحم - [00:05:31](#)

فانت مأجور ولا شيء عليك ولا حق لاولادك في هذا. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. يقول اذا اردت بناء بيتا فيه لنصيب هذا واخذته من اختي. فهل اكون معتديا عليهم - [00:05:46](#)

اذا صلحت انت واياهم اذا صلحت انت واخوتك ارض البيت هذا حرام والا فليس لك الا نصيبك الايه تغتصبون ناقص عن الخبرة حتى لو اعطى كل واحد حقه اما اذا تراضيتهم واعطوك شيئا من الارض - [00:06:03](#)

سمحتوا فيما بينكم حتى تقيم عليها بيتا وهم مرشدون فلا حرج عليه في ذلك. نعم. ايضا يسأل سماحتكم فيقول اين يكون نظر المصلي وهو في الصلاة السنة ينظر الى موضع السجود حال قيادة - [00:06:25](#)

يكون لموضع سجوده وهكذا حال ركوعه اما في حال الجلوس فينظر الى محل اشارته التشهد نعم لانه محل الاشارة كما جاء في السنة عن النبي عليه الصلاة والسلام. رسالة من احد الاخوة المستمعين وقع في نهايتها بحق بعض من النساء - [00:06:47](#)

يستحملن الحبوب في شهر رمضان زيادة عن الوقت بدون انقطاع لكي لا يأتيهن العذر الشهري وهذا حتى لا يأكلنا يوما واحدا من شهر رمضان. اعلم في هذا بأسا اذا كان لا يأمرهن ذلك - [00:07:13](#)

نعلم في هذا حرج لان لهن مصلحة كبيرة لان مع الناس وعدم القضاء بعد ذلك نعم جزاكم الله خيرا مستمعة تقول السحر فاضل من العراق. مم. تقول عن نفسها سماحة الشيخ - [00:07:34](#)

تبني ان الفتيات اللواتي جذبتهم المدنية الحديثة فاخذت ابحت عن اضحك عن الرشاقة فاقسمت اذا وضعت يدي على الا تذكر اما جزء عامة او تبارك بالا اتناول الطعام في فترة العشاء. وكذلك لن اتناول الرز. ودمتم - [00:07:54](#)

على هذا الحال مدة تزيد عن سنتين. ولكن في يوم الجمعة المصادف الثامن عشر من الشهر الاول هداني الله سبحانه وتعالى الى الطريق المستقيم الصلاة. سؤالي كيف اصوم في شهر رمضان؟ وانا لا - [00:08:18](#)

تناول العشاء وهل صلاتي مقبولة؟ بالرغم من العمل الذي قمت به وهو يقول اني من المدنية الحديثة. هم. فاخذت اذا وضعت يدي على الا اتذكر اما جزء عامة او تبارك - [00:08:38](#)

بالا اتناول الطعام في فترة العيد. اذا وضعت يدي على الا اتذكر اما جذعا او بالا اتناول الطعام في فترة العشاء. وكذلك لا اتناول الرز. ودمت على هذا الحال مدة تزيد عن سنتين - [00:08:58](#)

وفي يوم الجمعة المصادف الثامن عشر من الشهر الاول هداني الله سبحانه وتعالى حيث الصلاة. سؤالي كيف اصوم في شهر رمضان وانا لا اتناول العشاء. وهل صلاتي مقبولة؟ بالرغم من العمل الذي قمت به وهو - [00:09:18](#)

هذا السؤال غير واضح يحتاج الى سؤال اوضح من هذا قلوب الكتابة الينا لان هذا السؤال فيه احتمالات ترك الصلاة المقصود ان هذا السؤال ليس بواضح اذا يا اخت سحر اذا ركن بطريقة اوضح ولا تدخلين في موضوع ولا تدخلين موضوع هذا منتقد - [00:09:38](#)

الى رسالة وصلت الى برنامج من الرياض. وباعثتها احدى الاخوات المستمعات رمز في دسمها الحروف ميم اختنا لها قضية طويلة جدا ملخصها ان امها تزوجت مرة اعداء عن طلقها ولها - [00:10:05](#)

من ذلكم الرجل المتوفى عدد من الاولاد والبنات. وايضا لهن اخ من ابيهن ملخص ما في القضية ان امهن منعت الاتصال باخيهن لابيهن. وليسألن هل لهن ان يضرن وذلك الاخ بالرغم من تصرف والداتهن جزاكم الله خيرا - [00:10:29](#)

يقول النبي صلى الله عليه وسلم انما الطاعة بالمعروف لا طاعة لمخلوق لمعصية الخالق الواجب عليكم صلة الرحم الاخ من الاب رحيم قيم فاذا كان لا يستحق الهجر فانه يوصل بالكلام - [00:10:52](#)

طيب او بمكاتبه او بالهاتف فاذا كان فقير يوصى بالصدقة والاحسان اما ان كان رجلا كافرا ومعنا للفسق والبدعة ولهذا كرهت الوالدة ان تتصلوا في شرعي من باب الهجر اما اذا كان مشهورا او طيبا - [00:11:09](#)

الواجب عدم طاعته في ذلك لان صلة الرحم حق ولا طاعة لمخلوق معصي الخالق. هم. جزاكم الله خيرا قضية طويلة بعض الشيخ يقول صاحبها رجل من اهل البادية في يوم من الايام ذهب في دورة بعض المواشي فابتعد عن اشتد عليه العطش نتيجة لشدة البحث عن المواد - [00:11:33](#)

يحاول البحث عن ماء فلم يجد شيئا مما اضطره الى تسليم امره لله الموت فسقط على الارض ماشيا عليه. حينما هو على هذه الحال في وسط الصحراء تنتقل حرارة الشمس الشديدة ومتجردا من ملابسه - [00:12:01](#)

عليه لا يحس بمن حوله بينما هو كذلك اذ قدم رجل بفضل الله فانقذه من هذه الحالة واعطاه حتى وعى منها من غيبوبة والسؤال انه نفيذة لهذه المعاملة الحسنة التي لقيها من هذا الرجل الذي مر عليه - [00:12:21](#)

فانه قد تأثر نفسيا تأثيرا بالغا حتى قال انك كن لاولادي ولزوجتي كالمحرم لهن هل ما فعل صحيح؟ على الذي انقذه قد فعل معروفا قد احسن وله اجره عند الله عز وجل حيث انقذ نفسا - [00:12:45](#)

فهو مأجور بهذا العمل وله ثواب جزيل لكن لا يكون بذلك محرما لزوجته من قلب ولا لبناته ولكنه اخوف في الله وقد احسن اليها كان كبيره ولكنه لا يكون بهذا محرما - [00:13:10](#)

وليكن اخا للمنقذ ولا ابا له ولا ملة وانما هو اخو في الله اذا كان المسلمين جميعا فكلهم اخوة في الله ولكن هنا انقل انسانا لا يكون بذلك محرما لبناته او زوجته او غيرهم - [00:13:32](#)

والله ولي التوفيق. نعم. جزاكم الله خيرا من السيد العداني الحسن تاجر بسوق الخميس في المملكة المغربية رسالة. يقول فيها انني من المتابعين لبرنامج القيم الذي انصت له باستمرار. واشكركم على هذه البادرة الطيبة غاية الشكر. ان - [00:13:50](#)

فيها سؤال يا استاذي توفي رجل وترك زوجة واخا من الام فقط اقول هذا ام لا؟ فعلا فما هو نصيب كل واحد من الورثة عمن ان التركة التي هي من ما له الخاص في انتظار اجابتمكم على الميت - [00:14:13](#)

تقسم سلكته من اربعة وعشرين سهما للبنتين الثلثان ستة عشر وللزوجة الثمن ثلاثة ويبقى خمسة يعطاها العاصي ابن عم فرفع ولو بعيدا يعطى العاصي فان لم يكن له عاصي فانها ترد على البنتين - [00:14:40](#)

عند اهل العلم اما الآخرون فلا يرث مع وجود لان الله جل وعلا هذا في كتابه العظيم وان كان وله اخ او مختلف لواحد وثلاث فان كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء في الدور - [00:15:08](#)

وكذلك من لا ولد له ولا والدة ذكر وهذا هو ولد هو البنت بنتين. المقصود انه الام ان تكون لهذه الآية الكريمة ولقوله سبحانه في سورة النساء وان كان رجل او امرأة - [00:15:32](#)

وله اخ او اخت يعني من الام فلكل واحد سدس فان كانوا اكثر من الخمس وهذا ميت له بنات تكن مسألة كلامه فيكون الاخ لام لا حق له في الارث - [00:15:53](#)

والباقي بعد الزوجة والبنتين لكل اقرب العصبه فان لم يكن له عصبه فانه يعفى ويكون انسهن ستة عشر فرضا وخمسة ردا هذا هو الطواب وقول اهل العلم في هذه المسألة - [00:16:12](#)

في الآية الكريمة نعم. جزاكم الله خيرا رسالة من المستمع عبدالله خليفة من الزلفي يقول انا من المتابعين ببرنامجكم نورا والحمد لله واريد من سماحتكم التكرم بالاجابة على هذا السؤال وهو - [00:16:39](#)

قال الله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم. الآية فمعنى اللغو في الايمان جزاكم الله خيرا الآية واضحة يقول سبحانه ولكن ولكن عقدتم الايمان - [00:17:01](#)

كسب القلوب نيتها وقصدها القلوب الايمان بالله والمحبة لله والخوف من الله والرجالة سبحانه وتعالى كل هذا من كسب القلوب وهكذا نية الحالف يعني قصدي اليمين واقباله عليها هذا من كسب القلوب - [00:17:30](#)

اما اللغو كن يتكلم باليمين من غير قصد على لسانه من غير قصد والله ما اقوم والله ما اتكلم والله ما نراها ما تعتمد هذا على لسانه لكن من غير قصد - [00:17:50](#)

يعني من غير قصد عقد اليمين على هذا الشيء قصد القلب انه يفعل هذا الشيء هذا هو لغو اليمين يقول الرجل لا والله بلاغ الله كما جاء العاشر وغيرها رضي الله عن الجميع - [00:18:04](#)

اما اذا نوى اليمين بقلبه وقصدها قال والله ما اكلف بقلبه اللي ما يكلمه فوالله ما ازوره والله ما فاشرب الدخان والله ما يشرب الخمر هذا اذا نقض يمينه هذي كفارة اليمين - [00:18:21](#)

وفي اطعام عشرة مساكين او كسوتهم فان عجز عن الثلاثة صام ثلاثة ايام لقوله جل وعلا ولكن عقدتم الايمان من اوسط ما تطعمونه لاهليكم او كسوتهم اما المجلس فصيام ثلاثة ايام - [00:18:49](#)

ذلك كفارة واحفظوا ايمانكم. الاية في سورة المائدة والمقصود ان الايمان اللاغية هي التي لا تقصد هذا يسمى له اليمين وليست العقيدة وليس من كسب القلوب اما اذا عقدها قاصدا لها - [00:19:16](#)

بقلبه هذا من كسب القلوب وهذا من تعقيد الايمان فعلى صاحبها اليمين اذا خالفها فليفكر كفارة اليمين كما تقدم فوالله لا اكلم فلانا قاصدا ثم كلمه والله لا ازوره ثم زاره بكفارة اليمين - [00:19:39](#)

والله لا اسافر الى كذا ثم اسافر اذا مر على ما تعمد ولا قصده مم جزاكم الله خيرا رسالة لتوقيع احد الاخوة يقول سوداني مقيم في المملكة. له جمع من الاسئلة - [00:20:05](#)

يقول في احدها لقد تعودت ان اقرأ في ركعتي الضحى ايتي الشكر الاية من سورة المسد وبها وقال ربي اوزعني ان اشكر نعمتك التي ايضا الاية من سورة الاحرام ووفينا - [00:20:28](#)

الانسان بوالديه احسانا يا ظلم اشده وبلغ اربعين سنة. ام اني مخير في ان اقرأ ما اريد من كتاب الله. لا حرج ان تقرأ ما تيسر ما لم تعتقد ان هذا سنة خاصة - [00:20:45](#)

قال له لا الصلاة ولكن مثل ما قال ربك جل وعلا فاقرؤوه ما تيسر منه اذا قرأت ما تيسر فلا حرج عليه. اما ان تعتمد مخصصتين ترى انهما سنة وحدهما هذا لا اصل له - [00:21:04](#)

لان البدعة لا تجلس يا رب ولا احد يقول هذا سنة او هذا بدعة الا بدليل يقول النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امر فاذا كنت انما اردت انها ايتان عظيمتان - [00:21:19](#)

فنحن نلتقي بهما العباس فيهما او غيرهما من دون ان تعتقد انها سنة دون غيرها سنة خاصة جزاكم الله خيرا يسأل سماحتكم فيقول متى يكون الرباع محرما بالخمس ومتى يكون محرما في رضعة واحدة - [00:21:36](#)

جزاكم الله خيرا. محرما الا اذا كان خمس رعاة اما اذا كان الرضاعة اقل من خمس او كما بعد ان تجاوز الطفل حولين قالوا لا ولا يعتبر محزما لابد من شرطين احدهما - [00:21:58](#)

ان يكون الطفل ثم وضع ما بعد ما اكمل الحولين الشرط الثاني ان تكون الرضاعة خمسا لا اقل لمجيء الاحاديث بذلك لقوله صلى الله عليه وسلم لا رضاع الا في الحولين - [00:22:24](#)

والله يقول والوالدات يرضين اولادهن حول اي كاملين ولقوله صلى الله عليه وسلم تقريبا خمس ركعات عليه ولما ثبت في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت كان فيما انزل القرآن عشر وضعات معلومات حسنة - [00:22:41](#)

ثم بخمس معلومات فتوفي النبي صلى الله عليه وسلم فتوفي النبي صلى الله عليه وسلم النبي والامر على هذا الحال لم ينسخ ولم يغير خمس معلومات ثابتة المرأة العدل او الرجل العدل او اكثر - [00:23:04](#)

فاذا كان في الموقع عدلا الحولين قبل منها فلا بد من خمس ولا بد من كونها في الحولين ولا بد ان تكون مدعيا لذلك معاهدة بثقة او

رجل يشند على المرأة انها رأت خمس وعادل ثقة - 00:23:24

نعم نعم. يقول يا سماحة الشيخ انا اعمل في المملكة وكل شهر افسد من مرتبي فعندما يحول الحول كيف اخرج زكاة؟ هل عن الشهر الاول الذي حال عليه الحول؟ ام عن مرتب السنة كلها التي عملت - 00:23:45

الى اخر الشهر الذي اخرج فيه الدكا. كل ما هذا الحول على راسب فزكه اليوم الاول الزكاة اولا والشهر الثاني هكذا والثالث هكذا كل ما تم الحول على الرواتب وجبت فيه الزكاة - 00:24:04

الا اذا اردت تقديم الزكاة عن الاحوال المتأخرة قدمتها مع الاول فلا حرج عليه لا بأس يجوز تقديم الزكاة لكن لا يلزمك الا اذا تم الحول نعم. جزاكم الله خيرا. بمعنى يراد يذكر في المحرم في محرم وسفر في سفر هكذا نعم. جزاكم الله خير - 00:24:21

يسأل اخونا سماحتكم فيقول نرجو من سماحتكم ان تتفضلوا بتوضيح انواع الشرك وهما الحلف بغير الله شرك يقرض صاحبه. نوعان تلك الاكبر واصغر الشرك الاكبر طرف العبادة لغير الله او بعضها - 00:24:46

كدعاء الاموات والاستغاثة بالاموات والنهي لهم او الجن او للملائكة او غيرهم من الاموات والغائبين قد يقال الشرك الاكبر كما كانت قريش وغيرها من العرب يفعلون ذلك عند اصنامهم واوثانهم - 00:25:09

ومن ذلك ايضا اذا جهز الانسان امر معلوم من الدين بالضرورة وجوبا او تحريما من جاهده كان كافرا مشركا شرك اكبر كما قال ان الصلاة لا تجب على المكلفين من المسلمين - 00:25:28

او قال ان الزكاة لا تجب على من عنده اموال الزكاة او قبل صوم رمضان لا يجب على هذا يقوم يكون كافرا او احل ما حرمه الله ما هو معلوم من الدين من الضرورة مما اجمع عليه المسلمون - 00:25:47

كان يقول الزنا حلال او يشرب مسكر حلال او عقوق الوالدين حلال اوسع الحلال او ما اشبه ذلك فليكون كافرا والقاعدة ان من العبادة وبعضها لغير الله من اصنام او اشجار او اموات او جن او غيرهم من الخائبين - 00:26:06

وهكذا من جحد ما اوجب الله او ما حرم الله مما هو معلوم من الدين للضرورة قد على قد اجمع عليه المسلمون يا ايها الكفر الاكبر كل من اتى ناقض من مواقف الاسلام يكون مشركا شرك الاكبر - 00:26:32

كما مثلنا اما في الاعصاب فهو انواع ايضا مثل بغير الله بالنبي بالامانة هذا شرك اصغر عليه الصلاة والسلام من حلف بشيء من الله فقد اشرك اخذ الثياب او يتصدق هذا الشرك الاصغر - 00:26:54

لقوله صلى الله عليه وسلم هكذا قل ما شاء الله وشاء فلان الواو قول الله لولا الله فلان الله من فلان عليه الصلاة والسلام لا تقولوا ما شاء الله شاء فلان - 00:27:23

ولا يقولوا ما شاء الله ثم شافونا ولما قال الرجل يا رسول الله ما شاء الله وكيل فلا جعلت لله ندا ما شاء الله وحده قد يكون اكبر اذا اعتقد صاحبه - 00:27:48

ان من حلف به رضي الله وقال فيما شاء الله وشاء فلان له له التصوف في الكون وان له الله وعن مشيئة الله يضره وينفع دون الله او اعتقد ان يصلح من دون الله وان يستغاث به - 00:28:05

في هذا الاعتقاد اما اذا كان مجرد حلف من غير الاعتقاد تعظيما لهذا الشخص لو انه اهل نبي او صالح ابوه او امه وما اشبه ذلك فهذا جزاكم الله خيرا واحسن اليكم سماحة الشيخ في ختام هذا اللقاء اتوجه لكم بالشكر الجزيل بعد شكر الله سبحانه وتعالى -

00:28:26

على تفضلكم باجابة السادة المستمعين وامل ان يتجدد اللقاء مستمعينا الكرام كان لقاءنا في هذه الحلقة مع سماحة الشيخ عبد

العزیز ابن عبد الله بن باز الرئيس العام لادارة البحوث الاجنبية والابداع - 00:28:59

والدعوة والارشاد. شكرا لسماحة الشيخ - 00:29:16